



مكتب المحامي عن حقوق المريض النفساني

دليل المعلومات

طلبات قضايا حقوق الإنسان:
التمييز والمناوئة/الإزعاج

إخلاء مسؤولية: يحتوي هذا الدليل على معلومات عامة فقط. إنه لا يعتبر مشورة قانونية بشأن حالتك الخاصة. يجب عليك استشارة محامٍ أو مسؤول قانوني للحصول على الاستشارة القانونية فيما يتعلق بحالتك الخاصة.

ما هو قانون حقوق الإنسان في أونتاريو؟

- **قانون حقوق الإنسان في أونتاريو (القانون)** هو قانون مهم. إنه يوفر الحماية لكل شخص في أونتاريو ضد التمييز والمضايقة أو الإزعاج/المناوئة. يجب أن تتلائم جميع القوانين الأخرى في أونتاريو مع هذا القانون.
- اعتباراً من 30 يونيو/حزيران، 2008 بدأ العمل بتشريع جديد لحقوق الإنسان في أونتاريو. لم تعد مفوضية حقوق الإنسان هي الجهة المسؤولة عن التحقيق في الشكاوى الفردية المتعلقة بحقوق الإنسان. وبدلاً من ذلك، يجب رفع جميع طلبات الدعاوى مباشرة أمام محكمة حقوق الإنسان في أونتاريو. ويستطيع مركز الدعم القانوني لحقوق الإنسان الجديد مساعدة الأشخاص الذين تعرضوا للتمييز ضدهم في عملية تقديم طلب الدعوى أمام المحكمة.
- **إن محكمة حقوق الإنسان في أونتاريو (المحكمة)** هي المسؤولة عن التأكد من تطبيق القانون واحترامه.
- تستطيع أن ترفع دعوى أمام المحكمة إذا كنت تعتقد أنك تعرضت للتمييز في المعاملة ضدك أو للمضايقة/المناوئة بسبب العرق، أو الجنس، أو الميول الجنسية، أو اللون، أو الأصول العائلية، أو البلد الأصلي، أو الأصل الإثني، أو الحالة الاجتماعية (بما في ذلك علاقات التعايش الزوجي، والطلاق والانفصال)، أو السن، أو الإعاقة، أو الوضع العائلي، أو الدين. ويمكنك أيضاً رفع دعوى إذا تعرضت للتمييز ضدك في مجال السكن بسبب أنك تستلم المعونات الاجتماعية، أو إذا تعرضت للتمييز ضدك في مكان العمل بسبب ملف جنائي كنت قد حصلت على عفو عنه. إن هذه الأمور تعتبر، بموجب القانون، "أسباباً ممنوعة" للتمييز.

إن حماية حقوق الإنسان تعتبر مسؤولية كل فرد. ويتوجب علينا جميعاً احترام حقوق الإنسان تجاه الآخرين والتصدي للتمييز في المعاملة والمضايقة/المناوئة بالنسبة لأنفسنا وللآخرين.

ما هو التمييز في المعاملة؟

- أن تعامل أحد الأشخاص بشكل غير عادل، أو تحرمه من معونة، أو تستثنيه، أو تفرض عليه التزامات، أو إلحاق الأذى به، إلخ بسبب صفة حقيقية أو متصورة، حسب ما يحدده القانون. إن توفر النية أو القصد لا يعتبر ضرورياً لإثبات التمييز.
- يحق لك عدم التعرض للتمييز والمضايقة/المناوئة في عملك، أو الخدمات والمنافع العامة (المتاجر، المطاعم، وسائل المواصلات، المستشفيات، المدارس وغيرها من الأماكن العامة)، أو الإسكان، أو العقود، أو العضوية في الاتحادات العمالية أو الروابط المهنية.

ما هي المضايقة/المناوئة؟

- المضايقة/المناوئة هي نوع من التمييز. وتشمل التصرف الجارح، التعليقات أو الإهانات القائمة على أساس واحد أو أكثر من الأسباب الممنوعة للتمييز بموجب القانون. وتحدث المضايقة أيضاً عندما يقول البعض شيئاً وهم يعرفون تماماً أنه سيسبب لك الإزعاج.
- تشمل الأمثلة على المضايقة العرقية استعمال كلمات القذح والطعن العرقية أو النكات والإهانات بسبب هويتك العرقية. وتشمل الأمثلة على المضايقة الجنسية عرض صور جنسية مؤذية والتحديق في جسدك أو إصدار تعليقات غير مستحبة عن جسدك.

ما هو "التمييز غير المباشر" و "التمييز الضمني"؟

- يحدث التمييز غير المباشر عندما يصدر هذا التمييز من خلال شخص آخر. مثلاً، يمارس المالك أسلوب التمييز غير المباشر عندما يطلب من المشرف على البناية عدم قبول مستأجرين معهم أطفال أو أشخاص من ذوي الإعاقات.
- التمييز الضمني يشير إلى السياسات أو الممارسات التي قد لا تكون تمييزية بشكل واضح أو متعمد ولكنها مع ذلك يكون لها تأثير تمييزي على مجموعة أو مجموعات تتمتع بالحماية بموجب القانون. مثلاً، إذا كان رب العمل يطبق سياسة تقضي بعدم السماح لأي شخص بارتداء غطاء للرأس، فإن رب العمل هذا يكون قد مارس التمييز الضمني ضد الأشخاص الذين يتوجب عليهم، في تعاليمهم الدينية، ارتداء غطاء للرأس.

ما هو المقصود بتعبير "قضاء مصلحة الغير تفضلاً" و "مشقة لا لزوم لها"؟

- يتطلب "واجب قضاء مصلحة الغير تفضلاً" من كل رب عمل، أو مالك أو صاحب خدمة (مثل المستشفى) أن يتخذ خطوات معقولة لتغيير الأحكام أو الممارسات وذلك بوضع ترتيبات بديلة تتيح لك فرصة متساوية للحصول على الغرض المنشود. ويختلف هذا الإجراء بحسب احتياجات كل شخص. وتشمل الأمثلة على مبدأ قضاء حاجة الغير تفضلاً: بناء معبر خاص للكروسي المتحرك، زيادة المرونة في ساعات العمل أو فترات الاستراحة؛ توفير مترجمين بلغة الإشارة للأشخاص الذين يعانون من الصمم بحيث يستطيعون المشاركة في الاجتماعات؛ وإعادة بناء هيكلية الوظائف، أو إعادة التدريب أو التعيين في منصب بديل.

- يجب تنفيذ مبدأ قضاء مصلحة الغير تفضلاً إلا إذا كان ذلك يتسبب في "مشقة لا لزوم لها". ويجري عادة النظر في ثلاثة عوامل لتحديد ما إذا حصلت مشقة لا لزوم لها: الكلفة؛ مدى توفر مصادر أخرى للتمويل؛ ومتطلبات الصحة والسلامة. ولا يحق لرب العمل أو صاحب الخدمة، مثلاً، ادعاء "مشقة لا لزوم لها" لمجرد أن بناء غرفة مراحيض يمكن استعمالها من قبل المعاقين ستكون أمراً مكلفاً. يجب عليهم إثبات أن الكلفة ستكون عالية إلى حد التعارض فعلاً مع ممارسة العمل التجاري.

هل تعتبر الأمراض العقلية إعاقة؟

- نعم، المرض العقلي هو إعاقة بموجب القانون. لا يجوز أن تتعرض للتمييز ضدك أو المضايقة بسبب كونك مريض في المستشفى أو بسبب أي مرض قد تعاني منه.

ما هي الأمور الأخرى التي يقدم القانون لي الحماية منها؟

- إذا تعرضت لمعاملة مختلفة لأنك تمسكت بحقوقك التي ينص عليها القانون، فإن هذا يعتبر "انتقاماً". إن القانون يحميك من الأعمال الانتقامية أو التهديد بالانتقام. كما أن القانون يحميك من الانتقام إذا رفضت التمييز ضد شخص آخر، أو إذا رفضت عرضاً لإغرائك بممارسة الجنس.

ماذا يمكنك عمله لمواجهة التمييز أو المضايقة/المناوئة؟

- إذا تعرضت للتمييز ضدك أو للمضايقة/المناوئة:
(أ) قل للشخص الذي تصرف بهذا الأسلوب المؤذي أن هذا التصرف غير مقبول، واطلب منه/منها أن تتوقف عن هذا التصرف. إذا كان من الصعب عليك أن تفعل ذلك لوحده، اطلب من أحد الأصدقاء أن يكون معك.

ب) احتفظ بسجل مكتوب عن:

- ما حدث
- متى حدث
- أين حدث
- ما هي الكلمات التي قيلت أو الأفعال التي حدثت، ومن قالها أو فعلها
- من كان شاهداً على ما حصل
- ماذا فعلت آنذاك

- ت) إذا حصل التمييز أو المضايقة في مكان العمل، وإذا كنت عضواً في اتحاد عمالي، عليك التحدث مع ممثل اتحادك العمالي. إذا كنت في مؤسسة للصحة العقلية، تحدث مع الموظفين في القسم أو مع مندوب مصالح المرضى كي تعرف الإجراءات المتبع بالتحديد للنظر في الشكاوى المتعلقة بالتمييز والمضايقة/المناوئة.

- إذا شعرت أن الموضوع لم يحظ بالعناية اللازمة أو أن التمييز ما يزال مستمرًا، يمكنك أن تلجأ إلى رفع قضية حقوق إنسان أمام المحكمة.

كيف أتقدم بقضية حقوق إنسان أمام المحكمة؟

- يحق لك التقدم بقضية حقوق إنسان أمام محكمة حقوق الإنسان في أونتاريو إذا كنت قد تعرضت للتمييز ضدك أو للمضايقة/المناوئة بسبب إعاقتك أو انتمائك العرقي أو أي سبب آخر من الأسباب الممنوعة بموجب القانون.
- تنظر المحكمة في طلبات قضايا حقوق الإنسان وتعالجها. وقد تم تصميم مسار عمل هذه المحكمة ليكون أسرع وأقل تمسكاً بالشكليات من الإجراءات المتبعة في المحاكم النظامية.
- قد تستغرق القضية حوالي السنة، بعد تقديم الطلب للمحكمة، حتى يتم البت فيها. ولكن، تتوفر الفرصة أمام الطرفين لمحاولة تسوية القضية من خلال التحكيم، إذا اتفق الطرفان على ذلك..
- يستطيع مركز الدعم القانوني لحقوق الإنسان مساعدتك لتقديم طلبك أمام المحكمة. يتوفر في المركز 22 محامياً وموظفاً وجميعهم خبراء في مجال حقوق الإنسان ويقدمون الخدمات والمشورة القانونية مجاناً. ويعمل هؤلاء بشكل مستقل عن محكمة حقوق الإنسان وبناءً تام عن الحكومة. يستطيع هؤلاء الخبراء أن يقدموا لك المشورة بشأن قضيتك، يساعدوك في تعبئة الطلب، الاتصال نيابة عنك بالشخص/الأشخاص أو المنظمة/المنظمات التي رفعت الدعوى ضدها والاتصال بالمحكمة أيضاً، وربما أيضاً تمثيلك في جلسات التحكيم أو جلسات المحكمة.

طلب القضية

- يجب أن تتقدم بطلب القضية خلال سنة واحدة من تاريخ حدوث التمييز. إذا حصل التمييز في سلسلة من الأحداث، يجب أن تتقدم بالطلب خلال سنة واحدة من تاريخ آخر حدث. ويمكن للمحكمة تمديد هذا الموعد إذا كان لديك عذراً قوياً لتقديم الطلب في وقت متأخر، مثلاً، إذا كنت في المستشفى أو في السجن، أو أنك لم تكن تعرف عن التمييز إلا بعد مرور أكثر من سنة عليه.
- سوف يطلب موظفو المحكمة أن تقدم اسمك، وعنوانك، ورقم الهاتف وما إذا كنت تفضل استلام الوثائق من المحكمة بواسطة البريد العادي، أو البريد الإلكتروني، أو الفاكس. وسوف يرسلون لك رزمة معلومات تحتوي على نموذج الطلب ودليل الاستعمال. كما يمكنك أيضاً الحصول على نماذج الطلبات من موقع الانترنت للمحكمة، أو تعبئة طلبك وتقديمه مباشرة من موقع الانترنت باستعمال خدمة "smart form".
- سوف يكون مطلوباً منك لدى تعبئة الطلب أن تصف ما حدث (من، متى، ماذا وأين)؛ كيف أثرت هذه الأحداث عليك؛ وما هو التعويض أو التدبير الذي تسعى للحصول عليه. كما سيطلب منك أيضاً أن تحدد بوضوح اسم الشخص/الأشخاص، الشركة، المنظمة التي قدمت الخدمة، أو الوزارة التي ترفع القضية بشأنها (يشار إلى هذا الطرف أيضاً بصفة "المدعى عليه")، والوثائق التي ستدعم طلبك، وما إذا كان هناك أي شهود على ما حصل. وتعتبر قائمة الشهود سرية ولن يتم إرسال نسخة منها للمدعى عليه.

- تلتزم المحكمة أيضاً بسياسة الحفاظ على السرية. وقد تحرص، في بعض الحالات، على عدم ظهور اسمك في أية وثيقة علنية. يتوجب عليك أن تخبر المحكمة عن أية اعتبارات تهكم في موضوع السرية. كما يمكنك رفع قضيتك من خلال وكيل، مثلاً، محامي أو صديق بدون أجر أو فرد من العائلة. وتستطيع بهذه الطريقة أن تضمن أن معلوماتك الشخصية لن يتم إرسالها إلى المدعى عليه.

ماذا يحدث بعد أن أرفع ملف القضية؟

- سوف تنظر المحكمة، بعد استلام النموذج الكامل الذي أرسلته، في هذا الملف للتأكد من أنه يضم الأوراق المطلوبة وأنه يخضع للقانون. وسوف تتوفر لديك الفرصة لتصحيح أية أخطاء في طلبك.
- سوف ترسل المحكمة، بمجرد الموافقة على طلبك، نسخة من هذا الطلب إلى المدعى عليه/عليهم. وسوف تحرص المحكمة على إزالة قائمة الشهود ومعلوماتك الشخصية من هذا الملف (إذا كنت قد طلبت منهم ذلك وقدمت لهم عنواناً بديلاً لك). وسوف تطلب المحكمة من المدعى عليه أن يقوم بتعبئة نموذج الرد.
- سوف تتوفر لديك الفرصة للرد على أية معلومات جديدة قد يتقدم بها المدعى عليه وذلك في صيغة جواب على الرد.
- قد يوافق طرفا القضية على عقد جلسة تحكيم. ويتم هذا الإجراء بإشراف حَكَم من المحكمة. ويعتبر هذا محاولة سرية للبت في القضية بينك وبين المدعى عليه قبل التوجه إلى جلسة المحكمة.
- إذا لم ينجح أسلوب التحكيم، ستعقد المحكمة بعد ذلك جلسة لاتخاذ قرار بشأن القضية التي تقدمت بها.

أين يمكنني الحصول على مساعدة لتقديم طلبي؟

إذا أردت الحصول على مساعدة فيما يتعلق بطلب الدعوى التي تقدمت بها، يمكنك الاتصال بمركز الدعم القانوني لحقوق الإنسان.

يمكنك أيضاً تكليف محامٍ خاص، أو ربما تختار أن تطلب من أحد الأصدقاء، بدون أجر، أو أحد أفراد العائلة أن يكون ممثلاً لك في هذه الدعوى. إذا أردت تكليف محامٍ خاص ولكنك من ذوي الدخل المنخفض، ربما تكون مؤهلاً للحصول على شهادة المساعدة القانونية Legal Aid Certificate.

سوف توفر لك المحكمة مترجماً للغة التي تتكلمها وخدمات الترجمة بلغة الإشارة بحيث يمكنك المشاركة بشكل تام في جلسات المحكمة أو جلسات التحكيم. يجب تقديم الطلبات للحصول على الترجمة الشفهية أو الترجمة بلغة الإشارة إلى مسجل المحكمة في أول فرصة ممكنة في بداية الإجراءات.

ما هو القرار الذي يمكن أن يصدر عن المحكمة؟

- إذا وجدت المحكمة أنك قد تعرضت للتمييز ضدك أو للمضايقة/المناوئة، فإنها قد تأمر المدعى عليه أن:
 - يدفع لك تعويضاً عن "أضرار عامة" بسبب ما فقدته من كرامة، ومشاعر واحترام للذات؛
 - يدفع لك تعويضاً عن "أضرار خاصة" لأموال فقدتها، مثلاً، بسبب الزيادة غير العادلة في الإيجار أو خسارة أجور العمل.
- كما تستطيع المحكمة أيضاً أن تأمر المدعى عليه بأن يفعل شيئاً بحيث تعود إلى الوضع الذي كنت ستكون عليه لو لم يحصل التمييز ضدك. مثلاً، إذا كنت قد خسرت وظيفتك بسبب التمييز ضدك، فإن المحكمة تستطيع أن تعيد لك وظيفتك.
- كما تستطيع المحكمة أيضاً أن تصدر قرارات لمعالجة أمور للمصالح العام، على سبيل المثال أن تطلب من أرباب العمل أو من الحكومة تغيير الإجراءات التي يتبعونها أو تطبيق سياسات لحماية حقوق الإنسان، أو الطلب من المدعى عليه أن يحصل على تدريب في مجال حقوق الإنسان. ويمكنك أن تطالب بمثل هذه المعالجات في الطلب الذي قدمته إلى المحكمة.

هل يمكن أن ترفض محكمة حقوق الإنسان الموافقة على طلبتي؟

- تستطيع المحكمة الاستماع فقط إلى الدعاوى التي تنشأ عن حالات تخضع لقوانين مقاطعة أونتاريو. وتشمل هذه الأمور إجمالاً قضايا التوظيف، العقود، المواصلات العامة، الإسكان، الصحة، التعليم، والخدمات مثل المتاجر والمطاعم.
- وتستطيع المحكمة صرف طلبك أو رفضه إذا:
 - حصل حادث التمييز ضدك خارج حدود أونتاريو (ولكن هناك بعض الاستثناءات لهذه القاعدة).
 - كانت قضيتك غير خاضعة لقوانين أونتاريو، مثلاً، عندما تكون القضية خاضعة للقانون الفدرالي. إن الأعمال التي تحكمها القوانين الفدرالية تشمل السفر جواً، البنوك المأدونة، محطات التلفزيون والراديو، شركات الهاتف، الوزارات والهيئات الفدرالية، وشركات التاج. يتم الاستماع إلى الشكاوى المتعلقة بهذه الخدمات من طرف محكمة حقوق الإنسان الكندية التي تعمل بموجب قانون حقوق الإنسان الكندي (*Canadian Human Rights Act*). إذا أردت الحصول على مساعدة في هذا المجال، يمكنك الاتصال بمفوضية حقوق الإنسان الكندية على موقع الانترنت: <http://www.chrc-ccdp.ca> أو بالهاتف على الرقم: 1-888-214-1090.

- كنت قد تقدمت بادعاء التمييز بطريقة أخرى، مثلاً، أمام محكمة مدنية، أو هيئة التظلمات في الاتحاد العمالي، أو مجلس المالك والمستأجر (Landlord and Tenant Board). وقد تسمح المحكمة، في بعض الأحيان، بالاستماع إلى قضيتك، ولكنها تؤجل القرار فيها إلى حين الانتهاء من الإجراءات القضائية الأخرى. وسوف تتوفر لك الفرصة كي تشرح السبب في أن تلك الإجراءات القضائية لا تعالج بشكل صحيح جوهر الدعوى التي تقدمت بها.
- قد ترفض المحكمة أيضاً طلب الدعوى الذي تقدمت به أو تصرفه إذا كنت قد تقدمت بشكوى عن نفس الحادث أمام مفوضية حقوق الإنسان "القديمة" قبل 30 يونيو/حزيران، 2008.

إذا كنت قد تقدمت بطلب أمام محكمة حقوق الإنسان، هل تتوفر لي أية خيارات قانونية أخرى؟

- قد تكون هناك سبلاً قانونية أخرى يمكنك اتباعها بدلاً من، أو بالإضافة إلى طلب الدعوى أمام محكمة حقوق الإنسان. ولكن، قد يكون لهذا الطلب تأثير على خيارات أخرى. يجب عليك التحدث مع محاميك بشأن أفضل المسارات التي يجب اتباعها.

ما هو الحال إذا كنت قد تقدمت بشكوى تتعلق بحقوق الإنسان أمام المفوضية؟

- إذا كنت قد تقدمت بشكوى في قضية حقوق الإنسان أمام المفوضية قبل 30 يونيو، 2008، ولم يتم استكمال النظر في تلك الدعوى بعد، فإن ملفك سوف يعتبر "ملفًا مرحليًا". ويعود لك القرار، في هذه الحالة، لتختار كيفية التعامل مع ملفك. نقدم لك فيما يلي الخيارات المتوفرة أمامك:
 - يمكنك أن تقرر أن تدع المفوضية تواصل التحقيق في الشكوى التي تقدمت بها. وسوف تتابع المفوضية هذا الأمر حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2008.
 - يمكنك أن تختار أيضاً نقل شكاوك الحالية إلى محكمة حقوق الإنسان ضمن القواعد الخاصة بهم. يجب أن تقوم بعملية النقل هذه قبل 31 ديسمبر/كانون الأول 2008. وتتضمن هذه العملية جلسة تحكيم إلزامية. ولكنها لا تعتبر أفضل الخيارات للحالات المعقدة التي لا يتوفر فيها اتفاق بين الأطراف بشأن حقيقة ما حدث، أو إذا كانت القضية تضم شهوداً خبراء.
 - أشارت محكمة حقوق الإنسان أنه، بعد 31 ديسمبر/كانون الأول 2008، يمكن نقل الشكاوى الحالية ومراجعتها ضمن قواعد تساعد على البت فيها بشكل أسرع حتى 30 يونيو/حزيران، 2009. وسوف تعرض هذه الحالات عليك إمكانية التحكيم.
 - يجب عليك، بعد 30 يونيو/حزيران، 2009، أن تنقل شكاوك من المفوضية إلى المحكمة وإلا فإنها سوف تعتبر ملغاة. وتقع عليك مسؤولية التأكد من أن شكاوك قد تم نقلها.
- إذا أردت الحصول على مساعدة في عملية النقل هذه، يجب عليك الاتصال بمسجل النقل في المحكمة على الهاتف: 416-314-8419. وللحصول على المزيد من المعلومات عن الخيارات المتوفرة لك، يمكنك أيضاً زيارة موقع الإنترنت:

<http://www.ohrc.on.ca/en/commission/mission/options/>

عناوين وأرقام هواتف مفيدة:

- يمكنك الاتصال هاتفياً بالمحكمة من الاثنين إلى الجمعة أثناء ساعات العمل الرسمية على الرقم 416-326-1519 (في تورنتو) أو مجاناً خارج تورنتو على الرقم 1-866-598-0322. ويستطيع الأشخاص المعاقين سمعياً الاتصال على الرقم 416-326-2027 (في تورنتو) أو مجاناً خارج تورنتو على الرقم 1-866-607-1240. كما يتوفر المزيد من المعلومات على موقع الانترنت: <http://www.hrto.ca>.

تقديم طلب جديد إلى المحكمة:

- Richard Hennessy, Registrar
Human Rights Tribunal of Ontario
655 Bay Street 14th Floor
Toronto, ON M7A 1X8
- أو يمكنك إرسال طلبك بواسطة البريد الإلكتروني إلى العنوان:
HRTO.Registrar@ontario.ca أو بواسطة الفاكس على الرقم 416-326-2199 أو (مجاناً): 1-866-355-6099.

المساعدة في تقديم الطلب للمحكمة

- مركز الدعم القانوني لحقوق الإنسان
Human Rights Legal Support Centre
400 University Avenue, 7th Floor, Toronto, ON, M7A 1X8
هاتف (تورنتو): 416-314-6266
مجاناً: 1-866-625-5179
للمعوقين سمعياً (تورنتو): 416-314-6651
للمعوقين سمعياً (مجاناً): 1-866-612-8627
موقع الانترنت: www.hrlsc.on.ca

للطلبات الانتقالية والشكاوى المنقولة من المفوضية، يمكنك الاتصال بـ:

Patricia M. Grenier, Registrar – Transition
Human Rights Tribunal of Ontario
655 Bay Street, 14th floor
Toronto, ON M7A 2A3

- هاتف (تورنتو): 416-314-8419
- مجاناً: 1-866-598-0322
- للمعوقين سمعياً (تورنتو): 416-314-2379
- للمعوقين سمعياً (مجاناً): 1-800-424-1168
- فاكس: 416-314-8743
- موقع الانترنت: HRTO.Registrar-Transition@ontario.ca

هل لديك أسئلة عن حقوقك باعتبارك مريضاً نفسانياً؟

إذا كانت لديك أية أسئلة، الرجاء الاتصال بمكتب المحامي عن حقوق المريض Patient Advocate في منطقتك أو اتصل هاتفياً بالمكتب الرئيسي للمحامي عن حقوق المريض النفساني على الرقم 1-800-578-2343.